الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الثلاثاء

3 **ربيع أول** 1439 –21 **نوفمبر** 2017

الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
هيئة حقوق الإنسان	2
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	5
حقوق الإنسان في العالم	15

حول دمج الأجهزة الرقابية

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 3 ربيع أول 1439هـ - 21 نوفمبر 2017م
http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=35774

سطام المقرن

هناك تجارب دولية في مجال الرقابة الحكومية ومكافحة الفساد، يمكن الاستفادة منها عند قياس كفاءة المنظومة الرقابية في المملكة

تعددت المطالبات بدمج الأجهزة الرقابية وتوحيدها في جهاز واحد، عن طريق إنشاء مجلس أعلى للجهات الرقابية، يرتبط بالملك مباشرة، يختص بالرقابة الشاملة بشقيها «المالي والإداري» على الجهات الحكومية، وذلك لتحقيق مبدأ المساءلة في الدولة وزيادة التنسيق بين تلك الجهات، إذ يرى بعض المختصين والمهتمين في هذا المجال «وجود ازدواجية في اختصاصات الجهات الرقابية التي تشمل ديوان المراقبة، وهيئة الرقابة والتحقيق، وهيئة مكافحة الفساد، بل وحتى هيئة حقوق الإنسان، إضافة إلى جهات أخرى ربما لا تكون رقابية، لكنها تؤدي أعمال الرقابة مثل المباحث الإدارية. لهذا التداخل أثرٌ سلبي في إرباك الجهات الحكومية، ومضاعفة كلفة الرقابة وضعف النتائج».

تحدثت في مقالات سابقة في «الوطن» عن طبيعة العمل الرقابي في ديوان المراقبة العامة، والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد «نزاهة»، وكذلك هيئة الرقابة والتحقيق، ووزارة المالية، وذكرت أنه لا توجد ازدواجية بين هذه الجهات من الناحية النظرية والتنظيمية، خاصة بعد انتقال نشاط الرقابة المالية من هيئة الرقابة والتحقيق إلى ديوان المراقبة، ومع ذلك قد نجد بالفعل ازدواجية في الممارسة على أرض الواقع بين تلك الجهات، وهذا يرجع إلى عدم وضوح طبيعة العمل الرقابي، إضافة إلى المنهجية التقليدية القديمة التي تعتمد عليها الجهات الرقابية.

فعلى سبيل المثال، هناك ازدواجية في عملية الرقابة المالية بين ديوان المراقبة ووزارة المالية، بمعنى أن الديوان يمارس الرقابة اللاحقة بآليات الرقابة المسبقة نفسها التي تمارسها وزارة المالية، فضلا عن وجود تضارب في المصالح بين الديوان والوزارة، ورغم الجهود المبذولة لتطوير آليات الرقابة، إلا أنها ما زالت تعود إلى المشكلة نفسها، وهي الرقابة المستندية، سواء كانت سابقة أم لاحقة.

وبناءً على ما سبق، أرى أن دمج الأجهزة الرقابية في جهاز واحد يضعف من استقلالية ديوان المراقبة العامة.

فعلى سبيل المثال، لو تم ضم الرقابة المسبقة ونقلها من وزارة المالية إلى الديوان، فإنه في حال اكتشاف مخالفة جوهرية في الرقابة اللاحقة، ربما يُغَض الطرف عنها لأنها لم تُكتشف خلال الرقابة المسبقة، كما أن الديوان سينشغل بهذه الرقابة في وضعه الحالي، وربما يعترض معترض على هذا الكلام ويقول: «من الممكن أن الديوان يغض الطرف عن بعض المخالفات في وضعه الحالي، وذلك لأن ميزانيته لا تعتمد إلا من وزارة المالية، فضلا عن أن منظومة الرقابة والمحاسبة لم تكتمل في الأنظمة الحكومية، لذا فما المانع أن توحد الرؤية إلى العمل الرقابي، ومتابعة العمليات المالية منذ نشوئها حتى انتهائها، مما يمكّن من إعطاء تقويم موضوعي شامل من الديوان».

ولو سلّمنا جدلا بالصحة المطلقة لهذه الفرضية، فأعتقد أن الوضع لن يتغير، لأن المشكلة الرئيسية للرقابة في رأيي تتعلق بمنهجية وآليات الرقابة نفسها، كما ذكرت آنفا.

أما فيما يتعلق بدمج الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد «نزاهة» مع ديوان المراقبة، فإن العمل الرقابي سيصبح فضفاضا غير محدد بآليات معينة، وبالتالي يؤدي إلى تشتت الرقابة الأساسية للديوان المتمثلة في مراجعة الحسابات المالية الحكومية والموازنة العامة للدولة، والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد سلطة استدلال وجمع للمعلومات، وهي ليست مسؤولة عن منع الفساد، بل عن اكتشافه، بينما الديوان مسؤول عن منعه والحد منه خلال مراقبة الأنشطة الحكومية المعرضة لمخاطر الهدر والغش والفساد وسوء الإدارة، والعمل على إزالة أسباب ارتفاع هذه المخاطر، وفي حالة الدمج ستطغى المسؤوليات على حساب الأخرى «المنع والاكتشاف» وربما تشتتها.

أما بالنسبة لمقترح دمج ديوان المراقبة مع هيئة الرقابة والتحقيق، فسيكون لدى الديوان صلاحية الضبطية القضائية، والمتمثلة في مهام التحقيق والمحاكمة، وفي حال اكتشاف الديوان المخالفة المالية والإدارية، فإنه يحق له اتخاذ مجموعة من إجراءات الضبط القضائي، والتي منها على سبيل المثال سلطة التحقيق مع المتهمين، وسماع أقوال الشهود، واستعمال القوة، وطلب أمر القبض على المتهمين، والادعاء أمام المحكمة المختصة، وعليه يصبح ديوان المراقبة خصما وحكما في آن واحد، وهذا الأمر
سيضعف من استقلالية الديوان أيضا، بل ويضعف دوره الرئيسي في الرقابة اللاحقة على المال العام، وليس هذا وحسب، بل ستكون هناك ازدواجية مع النيابة العامة في مجال جرائم ومخالفات الأموال العامة.
هناك تجارب وممارسات دولية في مجال الرقابة الحكومية ومكافحة الفساد، يمكن الاستفادة منها عند قياس فعالية وكفاءة المنظومة الرقابية في المملكة، من خلالها نستطيع تحديد مقترحات مناسبة وحلولا عملية تتعلق بالسياسات والقوانين والمنهجيات التي يجب إحداثها في الهيكلية الرقابية، لتحسين وتفعيل عمل الأجهزة الرقابية، وتعزيز استقلاليتها.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

المملكة تشارك في اجتماع مجلس وزراء العدل العرب

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 3 ربيع أول 1439هـ - 21 نوفمبر 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/25534259

الرياض - «الحياة»
تشارك المملكة في أعمال مجلس وزراء العدل العرب في دورته الـ 33 والتي ستعقد بمقر الأمانة العامة لجامعة الدول العربية بالقاهرة، غداً (الأربعاء)، إذ يترأس الوفد وكيل وزارة العدل للأنظمة والتعاون الدولي منصور القفاري، نيابةً عن وزير العدل الرئيس الفخري لمجلس وزراء العدل العرب.
وسيتناول المجلس في دورته الحالية عدداً من البنود المتعلقة بالاتفاقات والتشريعات العربية المشتركة، منها: تحديث اتفاقية الرياض العربية للتعاون القضائي وآلياتها التنفيذية، والاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب وآلية تنفيذها، والاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وتحديث القانون العربي النموذجي الموحد، وتعزيز التعاون العربي الدولي في مجال مكافحة الإرهاب، والاتفاقية العربية لمكافحة الفساد.
كما سيشارك وفد المملكة في الاجتماع 61 للمكتب التنفيذي لمجلس وزراء العدل العرب، والذي يسبق اجتماع المجلس، وذلك لإعداد ومناقشة التشريعات والقرارات والاتفاقات التي سيتم مناقشتها في اجتماع المجلس.

ضبط 36656 مخالفاً لأنظمة الإقامة والعمل وأمن الحدود

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 3 ربيع أول 1439هـ - 21 نوفمبر 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/25534122

الرياض - «الحياة»
أسفرت الحملات الميدانية المشتركة التي انطلقت يوم الأربعاء الماضي وحتى أول من أمس (الأحد) لتعقب وضبط مخالفي أنظمة الإقامة وأمن الحدود والتي تمت في كل مناطق المملكة عن ضبط 36656 مخالفاً في كل مناطق المملكة، منهم 22085 مخالفاً لنظام الإقامة، و6874 مخالفاً لنظام أمن الحدود، و7697 مخالفاً لنظام العمل.
وبلغ إجمالي من تم ضبطهم خلال محاولتهم التسلل عبر الحدود إلى داخل المملكة 574 شخصاً، 77 في المئة منهم يمنيو الجنسية، و21 في المئة إثيوبيو الجنسية، كما تم ضبط ثلاثة أشخاص لمحاولتهم التسلل عبر الحدود إلى خارج المملكة، كما بلغ إجمالي من يتم إخضاعهم حالياً لإجراءات تنفيذ الأنظمة في إدارات توقيف الوافدين 9349 وافداً مخالفاً، بواقع 8371 رجلاً، و 978 امرأة. وبلغ إجمالي المواطنين الخاضعين حالياً لإجراءات تنفيذ الأنظمة في إدارات التوقيف لتورطهم في نقل أو ايواء وافدين مخالفين للأنظمة 27 مواطناً، تم إخلاء سبيل أحدهم بعد إيقاع العقوبات المقررة بحقه، وتم ترحيل 4457 مخالفاً، وإيقاع العقوبات الفورية بحق 3223 مخالفاً، وإحالة 2750 مخالفاً لبعثاتهم الديبلوماسية للحصول على وثائق سفر، وإحالة 2891 مخالفاً لاستكمال حجوزات سفرهم.

«العمل»: نقل المسنِّ الذي يفترش إحدى المحطّات إلى المستشفى

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 3 ربيع أول 1439هـ - 21 نوفمبر 2017م
http://www.alriyadh.com/1639816

متابعة - الرياض الإلكتروني
أكد المتحدث الرسمي لوزارة العمل والتنمية الاجتماعية خالد أبا الخيل، أنه تم نقل المسنِّ الذي ظهر في مواقع التواصل الاجتماعي وهو يفترش إحدى المحطّات في محافظة جدة إلى المستشفى بشكل عاجل، للاطمئنان على صحته، وتأمين السكن المناسب له، وذلك بحسب ما ذكر في تغريدة عبر حسابه مساء اليوم الاثنين.

زيادة مجالات عمل المرأة في "العدل" إلى 5 تخصصات

التقديم على وظيفة "مطور برامج أول" عبر الإنترنت

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 3 ربيع أول 1439هـ - 21 نوفمبر 2017م
http://www.al-madina.com/article/549142

سلوى حسن - الرياض
بينما أعلنت وزارة العدل الأسبوع الماضي عن فتح مجال التوظيف أمام السعوديات في الوزارة للعمل في 4 مجالات وظيفية للمرة الأولى في تاريخ الوزارة- وجَّه الوزير الدكتور «وليد الصمعاني» بإضافة مجال خامس لاستقطاب النساء للعمل على وظيفة «مطور برامج أول.«
وجاء توجيه وزير العدل، بإضافة وظيفة «مطور برامج أول» لمسابقة الوظائف النسائية بالمرتبة الثامنة؛ نظراً لما توليه الوزارة من اهتمام بالغ بالتقنية والتحول الرقمي في أعمالها.
وأوضحت الوزارة أن التقديم على هذه الوظيفة النسائية، بالإضافة إلى الوظائف المعلن عنها الأسبوع المنصرم- يتطلب الحصول على درجة الماجستير في أي من التخصصات التقنية التاليه: «علوم الحاسب الآلي، علوم الحاسبات، هندسة البرمجيات، نظم المعلومات من كليات الحاسب الآلي، تطبيقات الحاسب وإدارة النظم، علوم الحاسب الآلي ونظم المعلومات.«
وذكرت الوزارة أن التقدم إلى هذه الفرص الوظيفية سيكون عن طريق موقع الوزارة على شبكة الإنترنت **www.moj.gov.sa** اعتباراً من يوم الأحد الموافق 1439/3/8هـ وحتى نهاية يوم الخميس 1439/3/12هـ، والوظائف المتاحة في مجال التقنية مقرها مدينة الرياض فقط في مركز المعلومات العدلي، فيما تستمر المجالات الأربعة السابقة متاحة في مدن الرياض، مكة، جدة، الدمام والمدينة المنورة

«نزاهة»: 443 بلاغاً عن تدني الخدمات و148 لـ «المحسوبية»

389عن إساءة استعمال المال العام و113 لـ «التزوير»

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 3 ربيع أول 1439هـ - 21 نوفمبر 2017م
http://www.al-madina.com/article/549124

جابر المالكي

كشف تقرير للهيئة الوطنية لمكافحة الفساد «نزاهة» أن عدد البلاغات التي وصلت إليها فيما يخص سوء الاستعمال الإداري بلغت 389، أما فيما يخص إساءة استعمال المال العام فقد بلغت 201، كما وصلها 443 بلاغاً عن تدني مستوى الخدمات.

وأكدت الهيئة في تقرير لها أن البلاغات التي وصلت للهيئة فيما يخص إساءة استعمال السلطة 13، والتزوير وصلت البلاغات فيه إلى 113 بلاغاً، ومن ضمن البلاغات التي وقفت عليها الهيئة الواسطة والمحسوبية والتي وصل العدد فيها إلى 148.

وقالت: «إن الرشوة من الضمن البلاغات التي تلقتها؛ حيث وصل البلاغ في هذا النوع إلى 74، أما فيما يخص باشتغال موظف بالتجارة فوصل إلى 4 بلاغات واستغلال النفوذ الوظيفي 111، واستغلال العقود 10 بلاغات، أما بند البلاغات الخاصة فلم توضح الهيئة نوع البلاغ الذي وصلها؛ حيث وصلها في هذا النوع كما سمته 54 بلاغاً.»

وانتقلت «الهيئة» في تقريرها إلى تحليل البلاغات في تدني مستوى الخدمات المقدمة للمواطنين؛ حيث صنفت عدد البلاغات بـ 14 نوعاً بدأتها بتأخر أو تعثر تنفيذ المشروعات الحكومية؛ حيث قالت إنها لم يصلها بلاغ في هذا الجانب. بينما وصلها في العام السابق 167 بلاغاً. أما فيما يخص سوء تنفيذ المشروعات الحكومية فأيضاً لم يصلها بلاغات في هذا الجانب. بينما وصلها في العام الذي سبقة 90.

وتحدثت عن البلاغات التي تتعلق بتدني الخدمات الصحية؛ حيث وصل العدد إلى 31 بلاغاً، وفيما يخص خدمات الطرق «والنقل» فعدد البلاغات 34، وتدني خدمات المياة 84، أما فيما يخص تدني خدمات المياه فلم يصل إليها أي بلاغ.

وأكدت الهيئة أن عدد البلاغات التي وصلها فيما يخص الخدمات البلدية 216، وخدمات الاتصالات 21، وتدني خدمات التعليم 19، وتدني خدمات الشؤون الإسلامية 9، أما فيما يخص الخدمات الأخرى فوصل العدد إلى 17، أي أن عدد مجموع البلاغات التي وصلتها فيما يخص تدني مستوى الخدمات المقدمة للمواطنين 443 بلاغاً.

توصية بمضاعفة سنوات الخدمة في الدول «غير المرغوبة»

«الشورى» يصوت على تولي المرأة مناصب قيادية في السفارات

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 3 ربيع أول 1439هـ - 21 نوفمبر 2017م
http://www.okaz.com.sa/article/1591416

فارس القحطاني (الرياض)**faris377** @

يصوت مجلس الشورى يوم الثلاثاء القادم على توصيات لجنة الشؤون الخارجية على تقرير وزارة الخارجية للعام المالي 1437/36، ومنها تعزيز تولي المرأة مناصب قيادية في سفارات المملكة، وقنصلياتها العامة وبعثاتها في الخارج، ودراسة تحفيز الموظفين الدبلوماسيين والإداريين للعمل في بعض الدول الأفريقية والآسيوية غير المرغوبة، من حيث احتساب سنوات الخدمة، ومن ذلك أن تكون (السنة بسنتين، أو ما تراه الوزارة محفزا).

وبرر عضو المجلس الدكتور معدي آل مذهب توصيته التي تبنتها اللجنة كتوصية إضافية، بعزوف الموظفين الدبلوماسيين والإداريين عن العمل في تلك الدول، لافتا إلى أن هذه التوصية من شأنها أن تحقق العدالة ين العاملين في الدول غير المرغوبة وزملائهم في الدول المرغوبة، إضافة إلى عدم شمول قرار مجلس الشورى رقم 26/46 وتاريخ 1435/6/1 الخاص بتطوير مزايا النظام الوظيفي الدبلوماسي والقنصلي، لهذا الجانب.

وكان لجنة الشؤون الخارجية قد أكدت في توصياتها على تقرير وزارة الخارجية، على صياغة وثيقة السياسة الخارجية السعودية بحيث تتضمن تشخيصاً للبيئتين الإقليمية والدولية وما فيهما من فرص وتحديات، وتحديد الأولويات على مستوى الدول والمناطق والقضايا، لتكون مرشداً للدبلوماسيين، وتوضح رؤية المملكة وتوجهاتها للمهتمين كافة، مع ضرورة تحديث هذه الوثيقة كلما اقتضت الحاجة، كما أوصت اللجنة بتحديث لائحة الوظائف الدبلوماسية، وما تتضمنه من واجبات وحقوق، بما ينسجم مع تحديات العمل الدبلوماسي، وما تقتضية خطة التحول الاستراتيجي للوزارة، والارتقاء بأداء الدبلوماسية السعودية.

كما دعت اللجنة إلى دعم مندوبيات المملكة وبعثاتها في نيويورك وجنيف وبروكسل وفيينا بكوادر تتمتع بتأهيل عال وخبرة في مجالات العلاقات الدولية، والقانون الدولي، والإعلام، وكذلك التأكيد على البند ثانياً من قرار مجلس الشورى رقم 29/64 وتاريخ 1431/6/17 ونصه «دعم وزارة الخارجية في مطالبتها لاعتماد وظائف قانونية، تنفيذاً لما ورد في البند ثانياً من قرار مجلس الوزراء رقم 106 وتاريخ 1429/4/8».

وأوصت اللجنة بتطوير بوابة الوزارة الإلكترونية، وإثرائها بالمعلومات المهمة عن المملكة باللغات الإنجليزية والفرنسية والإسبانية، وكذلك على وزارة الخارجية بالتنسيق مع وزارة الخدمة المدنية دراسة وضع حوافز للموظفين الدبلوماسيين والإداريين للعمل في دول غير جاذبة في إفريقيا وآسيا، وتمكين الموظفات المؤهلات من تولي مناصب قيادية في سفارات المملكة، وقنصلياتها العامة وبعثاتها في الخارج، ودعم وصولهن لمناصب في المنظمات الدولية، وحث الجهات الحكومية على ترشيح الكفاءات النسائية لشغل مناصب بالملحقيات السعودية في الخارج.

رفض نقل الإعلام الخارجي لـ «الخارجية»

رفضت لجنة الشؤون الخارجية في مجلس الشورى قبول توصية إضافية على تقرير وزارة الخارجية بشأن دراسة نقل الإعلام الخارجي من وزارة الثقافة والإعلام إلى وزارة الخارجية، مبررة بأنه ليس هناك حاجة إلى مثل هذه التوصية.

إلا أن مقدم التوصية عساف أبوثنين أكد لـ «عكاظ» أنه سيعيد طرح توصيته عند التصويت على توصيات لجنة الشؤون الخارجية على تقرير وزارة الخارجية للعام المالي 1437/36، في جلسة الثلاثاء القادم.

وقال: «التوصية جاءت بناءً على عدد من المسوغات، منها توقف النشاط الإعلامي والثقافي بعد إغلاق المراكز الإعلامية في الخارج التابعة لوزارة الثقافة والإعلام، هناك ضعف في أداء وزارة الثقافة والإعلام ونشاطاتها خارج المملكة، كما أن الإعلام الخارجي يعتبر من سياسة المملكة الخارجية ووزارة الخارجية الأولى للقيام بهذه المهمة».

وطالب أبوثنين في توصيته بأن يتم دعم وزارة الخارجية مالياً وإدارياً للقيام بهذه المهام الجديدة في الإعلام الخارجي.

يذكر أن التوصية تنص على «دراسة نقل الإعلام الخارجي من وزارة الثقافة والإعلام إلى وزارة الخارجية لخدمة سياسة المملكة إعلامياً وثقافياً ولإبراز سياستها ومواقفها وللتعريف بتاريخها وثقافاتها وإقامة المعارض والأنشطة المتعددة التي تساهم في التعريف بالمملكة».

«هدف» يدفع 800 ريال شهريا لمستفيدات «وصول»

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 3 ربيع أول 1439هـ - 21 نوفمبر 2017م
http://www.okaz.com.sa/article/1591464

«عكاظ» (الرياض) @okaz_economy

أكد المتحدث باسم وزارة العمل والتنمية الاجتماعية وصندوق تنمية الموارد البشرية «هدف» خالد أبا الخيل، أن برنامج دعم نقل المرأة العاملة «وصول» يأتي كأحد الحلول لمعالجة تحديات تكلفة التنقل من وإلى مكان العمل من خلال تأمين خدمة المواصلات بشكل آمن وذي جودة وسلامة عالية، وأن «هدف» سيتحمل 80 % من تكلفة كل رحلة بحد أعلى 800 ريال في الشهر. ولفت إلى أنه لا علاقة بين مبلغ الدعم وبدل النقل الخاص بالموظفة، إذ إن الدعم مقدم من الصندوق ولا يستقطع من راتب المستفيدة.

وفي ما يتعلق بالدعم الذي يقدمه «هدف» للمستفيدات من برنامج دعم ضيافات الأطفال «قرة»، بين أبا الخيل أن «هدف» سيتحمل 80 % من تكلفة ضيافة الأطفال بحد أقصى 800 ريال شهريا للطفل الواحد، إذ يهدف البرنامج إلى تمكين المرأة السعودية ورفع نسبة مشاركتها في سوق العمل، ودعم استقرارها الوظيفي، فضلا عن زيادة مراكز ضيافات الأطفال وتطوير وتحسين مستوى الجودة في تلك المراكز، واستحداث نماذج من خدمات ضيافة الأطفال كمراكز ضيافات الأطفال المنزلية.

وذكر أن برنامجي «قرّة» و«وصول» يهدفان إلى دعم السعوديات العاملات في القطاع الخاص وتشجيعهن على الانخراط في سوق العمل بما يضمن رفع إسهامهن في تنمية الاقتصاد الوطني.

سدَّد للمجني عليها طعنتَيْن.. واتجهت "للنيابة العامة" قبل أن تُنقل للمستشفى

بسبب خلافات أسرية.. مواطن يهاجم زوجته الثلاثينية بـ"سكين" داخل بقالة

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 3 ربيع أول 1439هـ - 21 نوفمبر 2017م
https://sabq.org/4GkrNZ

فهد العتيبي - الطائف

أوقفت "النيابة العامة" مواطنًا في العقد السادس؛ هاجم زوجته الثلاثينية داخل إحدى البقالات في أحد الأحياء بالطائف، وسدد لها طعنتَين بـ"سكين" كانت بحوزته؛ ما أدى لإصابتها. فيما هربت الزوجة من الموقع، وتوجهت نحو النيابة العامة وهي مصابة، ومنها تم نقلها بإسعاف الهلال الأحمر للمستشفى للعلاج.

وفي التفاصيل التي ترويها لـ"سبق" المواطنة المجني عليها، التي تبلغ من العمر ٣٧ عامًا، أنه توجد بين الزوجة وزوجها

المتقاعد، الذي يبلغ من العمر ٥٧ عامًا، خلافات أسرية، استمرت أكثر من ست سنوات، طالها الكثير من التهديد والترويع من قِبله. وقالت: بلغني الأسبوع الماضي معلومة أنه كان قد حصل على سلاح ناري مع عدد من الطلقات، وأنه سيترصد لقتلي؛ ما دفعني للتوجه إلى مديرية الشرطة بالطائف وتقديم بلاغ، ثم توجهت لقسم الشرطة المسؤول أمنيًّا في نطاق الحي، وقدمت بلاغًا مماثلاً، ثم انتقلت إلى النيابة العامة، وهناك تم تسجيل إفادتي رسميًّا، وعليه تم استدعاء زوجي المعني بالقضية والتحقيق معه.

وأشارت المجني عليها إلى أنها حصلت على ورقة - على حد قولها، تحتفظ "سبق" بنسخة منها - يقر فيها زوجها ويعترف بارتكاب الجناية بحق زوجته.

وواصلت حديثها: في ظهر يوم أمس "الاثنين" دخلتُ إحدى البقالات الصغيرة في الحي الذي أسكنه، وفوجئت بوجوده داخل البقالة، وبدأ يتحدث معي غاضبًا من شكواي التي قدمتها ضده، ولم أكمل حديثي معه حتى سدد لي طعنتين بسكين، كانت بحوزته، الأولى أصابت كتفي اليمنى من الخلف، والأخرى أصابت يدي اليسرى، وتمكنت من الهرب وسط تجمع عدد من الموجودين في الموقع، وتوجهت مباشرة إلى "النيابة العامة" وأنا مصابة بهدف إطلاع المحققين على تنفيذ تهديده لي. ومن هناك حضر إسعاف الهلال الأحمر ونقلني لمستشفى الملك عبدالعزيز التخصصي.

وعلمت "سبق" بضبط الزوج المعتدي، ويجري إيقافه حاليًا لدى الجهات المختصة بأمر من النيابة العامة، حتى يتم اتخاذ الإجراءات النظامية بحقه.

المجني عليها أكدت لـ"سبق" أنها كانت قد تقدمت بدعوى لدى المحكمة الشرعية بطلب فسخ نكاحها من زوجها، وحُدد لها موعد يوم الأحد القادم للإصلاح فيما بينهما، وإذا لم يتم سيُحدد موعد الأسبوع الذي يليه لفسخ عقدها. مشيرة إلى أنها تعيش في حالة من الخوف والهلع من جراء ما حدث لها من قِبل زوجها، وأنها تطلب من الجهات ذات العلاقة حمايتها، وإنهاء معاناتها.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

هيئة توليد الوظائف: توفير 333 ألف فرصة عبر نظام "العمل المرن" حتى 2028

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 3 ربيع أول 1439هـ - 21 نوفمبر 2017م
http://www.aleqt.com/2017/11/21/article_1286866.html

تستهدف هيئة توليد الوظائف، توظيف نحو 333 ألف باحث عن عمل بنهاية 2028، وذلك عبر إطلاق نظام "العمل المرن" بالتعاون مع الجهات المعنية، وسيعمل النظام على رفع مشاركة السعوديين في سوق العمل إلى 45 في المائة، ويستهدف أربع فئات تشمل النساء العاملات بالعمل الجزئي، والعاملات بالعمل الكلي، وطلاب الثانوية وطلاب الجامعات.

وأوضح، محمد القحطاني، مدير تنفيذي أول بهيئة توليد الوظائف ومكافحة البطالة، خلال النسخة العاشرة لمنتدى الموارد البشرية 2017، برعاية الأمير خالد الفيصل أمير منطقة مكة المكرمة، الذي اختتم أعماله في جدة أمس، أن مبادرة "العمل المرن" تستهدف أكثر من ثمانية قطاعات تشمل قطاع التجزئة، وقطاع الصناعة، والحج والعمرة، والاتصالات، والمناسبات والفعاليات، والضيافة، مشيرا إلى أن الهيئة عملت دراسة مستفيضة لنظام العمل المرن، بعد أن اطلعت على تجارب الدول والاستفادة من هذا النوع من الوظائف، حيث تطمح الهيئة إلى توظيف نحو 333 ألف باحث عمل بنهاية 2028.

وأوضح القحطاني، أن الهيئة تسعى إلى خفض نسبة البطالة إلى 7 في المائة ورفع مشاركة المرأة إلى 30 في المائة، إضافة إلى زيادة مشاركة السعوديين في سوق العمل إلى 45 في المائة بنهاية 2030، مبينا أن العمل المرن من أكثر الأعمال المرغوبة في جميع الدول، وهو نظام يهدف إلى توظيف الشباب والفتيات وظائف لوقت محدود لا تتجاوز 24 ساعة في الأسبوع، بتكلفة أقل على صاحب العمل لتكون منافسة للعمالة الوافدة، حيث لا تلزم صاحب العمل بالتأمين

الصحي أو عقود دائمة ونسبة تسجيلها في نطاقات بسيطة جدا، لا يكلف صاحب العمل والموظف، حيث تقسم على صاحب العمل والموظف، إضافة إلى عدم وجود إجازات سنوية أو أسبوعية أو مرضية إو إجازة أمومة.
وأفاد، أن "العمل المرن" تستهدف أربع فئات تشمل النساء العاملات عملا جزئيا، والعاملات عملا كليا وطلاب الجامعات والثانوية، وذلك للفئة العمرية من 15 إلى 25 سنة، التي تشكل نحو 69 في المائة من نسبة البطالة الموجودة الآن.
وأوضح، أن الأساسيات التي وضعت للعمل المرن، تنقسم إلى مرحلتين، مرحلة تطوير الإطار القانوني، والوعي الثقافي حول العمل المرن، والمرحلة الثانية عبارة عن الحوافز المرتبطة بالعمل والحد الأدنى للأجور وحوكمة أنظمة العمل لبعض الوقت، مبينا أن أبرز المعوقات وجود التأمينات، والتأمين الطبي، والإجازات التي بدورها ترفع التكلفة على صاحب العمل، حيث تقلل أنظمة "العمل المرن" التكلفة على صاحب العمل.
وقال، إن الهيئة عقدت شراكة مع عدد من الجامعات في المملكة، إضافة إلى وزارة التعليم، وذلك لتحديد عدد من المدارس الثانوية، حيث تم توفير وظائف للعمل المرن في عدد من الوزارات، منها وزارة الحج والعمرة، ووزارة الداخلية، التي تحتاج إلى أعداد كبيرة من الشباب ولفترة محدودة.
واستعرض القحطاني، أبرز التحديات التي تواجه صاحب العمل والموظف على حد سواء، تتصدرها ضعف مرونة العقود الحالية، والتكلفة العالية للوظائف ذات الطبيعة المرنة، والمخالفات المترتبة على التعاقد بشكل غير نظامي، وحماية حقوق صاحب العمل في الأعمال المرنة، وفيما يخص العامل ضعف مرونة العقود قلة الخبرة وعدم القدرة على العمل لساعات طويلة.

الحياة
AL HAYAT

هل تحفظت المملكة على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؟

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 3 ربيع أول 1439هـ - 21 نوفمبر 2017م
http://www.alhayat.com/Opinion/naif-moalla/25532217

نايف معلا

عندما وضعت الحرب العالمية الثانية أوزارها في 1945، بعد أن حصدت أرواح الملايين من البشر، مخلفةً أعدادهم من الجرحى، ودماراً كبيراً في أصقاع ممتدة من الأرض؛ أُعتمد «ميثاق الأمم المتحدة» المُنشأ لهيئة الأمم المتحدة، متضمناً أن أحد مقاصد الهيئة؛ تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع. وانضم كثير من الدول إلى عضوية «الهيئة» وفي مقدمها المملكة العربية السعودية، ما جعلها تعتبر عضواً مؤسساً فيها، كما تمكنت بعض الدول، وبخاصة دول أميركا اللاتينية، التأثير في المجتمع الدولي لاستصدار ميثاق دولي يتجه مباشرة نحو تعزيز وحماية حقوق الإنسان، وبناءً عليه كُلفت لجنة حقوق الإنسان التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ECOSOC بإعداد وثيقة عالمية لحقوق الإنسان.
وكان جدل واسع ثار حول شكل هذه الوثيقة من ناحية الإلزام، هل يكون إعلاناً يتضمن مبادئ عامة؟ وكان في مقدم مؤيدي هذا الرأي الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي، أم يكون اتفاقاً ملزماً؟ وأيدت هذا الرأي غالبية الدول، وكاد هذا الجدل المحتدم أن يُفشل أعمال لجنة حقوق الإنسان، لولا أن تقدمت بلجيكا باقتراح أنقذ الموقف، مفاده بأن يتم تشكيل ثلاث فرق ضمن لجنة حقوق الإنسان، تضطلع الأولى بإعداد الإعلان، والأخرى بإعداد معاهدة ملزمة، والثالثة تُعنى بوسائل التطبيق، ونجح هذا الاقتراح بغالبية الأصوات.
وعلى رغم إسهام المملكة وبعض الدول الإسلامية، ونجاحها في تعديل بعض المواد، فإن آلية التصويت لعبت دوراً في تمرير بعض الأحكام التي تتعارض مع الشريعة الإسلامية، لذلك امتنعت المملكة عن التصويت على قرار اعتماد الإعلان، وكان بإمكانها أن تعترض عليه، إلا أنها - كما يبدو - أرادت أن تبين أنها ليست ضد الإعلان من حيث المبدأ، ولكنها ضد بعض المفاهيم التي شملها، والتي لا تراعي ما يتسم به العالم من تنوع ثقافي.
وبعد مخاض عسير؛ أُعتمد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في 1948، وعلى رغم أهميته، التي اكتسبها باعتباره أول وثيقة عالمية تتناول حقوق الإنسان بعد إنشاء هيئة الأمم المتحدة، والاعتراف الدولي الذي حظي به، إذ ضمّن عدد من الدول دساتيرها بعض المبادئ التي جاء بها، وترجم إلى أكثر من 398 لغة، وكان مصدر الإلهام لأكثر من 70 معاهدة

لاحقة تُعنى بحقوق الإنسان، فإن التزامه لا يتجاوز حيِّز الالتزام الأخلاقي. يثار بين الفينة والأخرى، وبخاصة في الأوساط الأكاديمية، أن المملكة أبدت تحفظات على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وتحديداً على المادتين: الـ 16 الخاصة بالزواج وتأسيس الأسرة، والمادة الـ18 الخاصة بحرية المعتقد، ولكن هذا الطرح غير دقيق من الناحية القانونية، فالإعلان العالمي لحقوق الإنسان، كغيره من سائر الإعلانات، لا يقرر التزاماتٍ قانونية على الدول، ولا ينشئ مراكز قانونية (الدول الأطراف، الوديع، آليات المتابعة...). فالتزامه، على رغم أهميته، ينحصر في إطار التعاون والتفاعل الإيجابي من الدولة، وعلى هذا الأساس فإنه لا يمكن وصف موقف المملكة، الذي أبدته حيال المادتين المشار إليهما آنفاً، بأنه تحفظ أو تحفظات، لعدم انطباق الوصف القانوني للتحفظ في هذه الحال، فالتحفظ، وفقاً للفقرة (د) من المادة (2) من اتفاق فيينا لقانون المعاهدات 1969 (اتفاق الاتفاقات) هو «إعلان من جانب واحد، أياً كانت صيغته أو تسميته، تصدره دولة ما عند توقيعها أو تصديقها أو قبولها أو إقرارها أو انضمامها إلى معاهدة، مستهدفة به استبعاد أو تغيير الأثر القانوني لبعض أحكام المعاهدة من حيث سريانها على تلك الدولة»، وكما هو معروف فإن الإعلانات بما فيها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، لا يتطلب الدخول إليها (Accession) أدوات الدخول القانونية (التوقيع والتصديق والانضمام والخلافة) كما هي الحال في المعاهدات، كما أن مواد الإعلان عبارة عن مبادئ أخلاقية لا ترتب آثاراً قانونية، ما لم يتم تضمينها في التشريعات الوطنية للدولة (كما فعل كثير من الدول، حيث ضمنت دساتيرها أحكاماً مستقاة أو مستلهمة من الإعلان). أكثر من ذلك، هو أن التحفظات على المعاهدات تكون جزءاً لا يتجزأ من وثيقة التصديق أو الانضمام أو الخلافة، التي تُودعها الدولة لدى وديع المعاهدة (الأمين العام للأمم المتحدة، بالنسبة لمعاهدات الأمم المتحدة)، وكما هو معلوم فإن التزام إعلان لا يتطلب تقديم وثيقة تصديق أو انضمام أو خلافة من الأساس. من خلال ما تقدم وغيره من الحجج، يتضح لنا أنه لا يمكن وصف الموقف، الذي أبدته المملكة إزاء المادتين الـ 16 والـ18 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بأنه تحفظ أو تحفظات، وهو - في تقديري - بيان أبدته المملكة كغيره من البيانات التي تبديها إزاء القرارات الصادرة عن أجهزة الأمم المتحدة ومجالسها وآلياتها، كالجمعية العامة للأمم المتحدة، ومجلس حقوق الإنسان، وغيرهما، تهدف من خلاله إلى تأكيد مبدأ دستوري يتمثل بسبقية الشريعة الإسلامية على الإعلانات والمعاهدات الدولية والقوانين الوضعية (المادة السابعة من النظام الأساسي للحكم).

نصف مليون سعودي يغادرون سوق العمل!

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 3 ربيع أول 1439هـ - 21 نوفمبر 2017م
http://www.al-madina.com/article/549287

حسين أبو راشد

«نصف مليون سعودي يغادرون سوق العمل» «صحيفة «الوطن» نقلا عن إحصائية صادرة عن المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية»، أي نحو ١٨٨١ موظفاً يغادرون سوق العمل يوميّاً وهو عدد غير متوقع، والمقبل من الأيام متوقع فيه المزيد؛ نظراً للظروف التي يمر بها القطاع الخاص؛ مما يؤدي إلى مزيد من المعاناة التي تواجهها الأسر السعودية في ظروف صعبة، في الوقت الذي بلغ فيه عدد المشتركين غير السعوديين في التأمينات ٨.٢١٠ ملايين مقارنة بنهاية عام 2016؛ حيث بلغ عدد المشتركين ٨.٥١٣ ملايين، فيما بلغ عدد المشتركين السعوديين «ذكوراً وإناثاً» ١.٨٩٠، مقارنة بالعام الماضي ١٠٨٧٨ مليون مشترك.

إن مغادرة نصف مليون سعودي سوق العمل حسب بيان المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية، وهذا عدد كبير يجب عدم الاستهانة به أو التراخي في معالجته، والوقوف عنده من الجهات الحكومية؛ حيث إن جلّ عدد المغادرين لديهم أسر لا يقل عدد أفرادها في المتوسط عن ثلاثة أفراد، والمجموع قد يصل إلى مليون وثلاثمائة ألف، ما بين امرأة وطفل وشاب يعانون من ضيق ذات اليد، ويرجون العيش الكريم.

إننا سنواجه هذ المعاناة المستمرة ولسنوات، وسنواجه المزيد من مغادرة أبنائنا سوق العمل، والتراخي في مثل هذا الوضع أو الاستعجال غير المدروس لحل مشكلة البطالة حتماً سينتج عنه إشكاليات عديدة، فالبطالة من أخطر الإشكاليات التي تهدد أمن واستقرار وتماسك المجتمعات، ففي الوقت الذي تسعى فيه الدول إلى حل مشكلة البطالة نجدها تتفاقم لدينا بأعداد مزعجة وبشكل مخيف.. فهل من حلول للحد منها في مثل هذه الظروف؟
الجواب مؤكد سيكون لدى الجهات المعنية.

البيان الختامي لجامعة الدول العربية يزيد من عزلة إيران

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 3 ربيع أول 1439هـ - 21 نوفمبر 2017م
http://www.alhayat.com/Articles/25534090

عززت الدول العربية من التصدي للممارسات الإرهابية الإيرانية في المنطقة، إذ دان البيان الختامي لمجلس جامعة الدول العربية في اجتماعه الطارئ الذي عُقد في القاهرة أول من أمس (الأحد)، على مستوى وزراء الخارجية لبحث التهديدات الإيرانية لدول المنطقة، بشدة إطلاق صاروخ باليستي إيراني الصنع من الأراضي اليمنية من ميليشيات الحوثي وصالح الانقلابية الموالية لإيران، الذي استهدف العاصمة الرياض، واعتبار ذلك عدواناً صارخاً ضد المملكة العربية السعودية، وتهديداً للأمن العربي.

وترأس وفد المملكة خلاله وزير الخارجية عادل الجبير، حق المملكة العربية السعودية في الدفاع الشرعي عن أراضيها، وفق ما نصت عليه المادة 51 من ميثاق الأمم المتحدة، ومساندتها في الإجراءات التي تقرر اتخاذها ضد تلك الانتهاكات الإيرانية في إطار الشرعية الدولية.

ودان المجلس جميع الأعمال الإرهابية التي تقوم بها إيران في مملكة البحرين، وآخرها تفجير خط أنابيب النفط البحريني، واعتباره عملاً إرهابياً قامت به مجموعة مدعومة من إيران والحرس الثوري الإيراني. واستنكر ودان التدخلات الإيرانية المستمرة في الشؤون الداخلية لمملكة البحرين، من خلال مساندة الإرهاب وتدريب الإرهابيين وتهريب الأسلحة والمتفجرات وإثارة النعرات الطائفية ومواصلة التصريحات على مختلف المستويات، لزعزعة الأمن والنظام والاستقرار، وتأسيسها جماعات إرهابية في البحرين ممولة ومدربة من الحرس الثوري الإيراني وحزب الله اللبناني الإرهابي، ما يتنافى مع مبدأ حسن الجوار وعدم التدخل في الشؤون الداخلية، وفقًا لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي.

وأكد مجلس جامعة الدول العربية، في قراره الختامي، دعم مملكة البحرين في جميع ما تتخذه من إجراءات وخطوات لمكافحة الإرهاب والجماعات الإرهابية، للحفاظ على أمنها واستقرارها.

ونوه المجلس بجهود الأجهزة الأمنية بالمملكة العربية السعودية ومملكة البحرين، التي تمكنت من إحباط عدد من المخططات الإرهابية وإلقاء القبض على أعضاء المنظمات الإرهابية الموكل إليها تنفيذ تلك المخططات، والمدعومة من الحرس الثوري الإيراني وحزب الله اللبناني الإرهابي.

ودان المجلس استمرار احتلال إيران الجزر الإماراتية الثلاث؛ طنب الكبرى وطنب الصغرى وأبوموسى، وأيد الإجراءات والوسائل السلمية كافة التي تتخذها دولة الإمارات العربية المتحدة لاستعادة سيادتها على جزرها المحتلة، طبقاً للقانون الدولي.

كما دان المجلس سياسة الحكومة الإيرانية وتدخلاتها المستمرة في الشؤون العربية، التي من شأنها تغذية النزاعات الطائفية والمذهبية، وأكد ضرورة امتناعها عن دعم الجماعات التي تؤجج هذه النزاعات، وتحديداً في دول الخليج العربية، ومطالبتها بإيقاف دعم وتمويل الميليشيات والأحزاب المسلحة في الدول العربية، وبخاصة تدخلاتها في الشأن اليمني، والتوقف عن دعمها الميليشيات الموالية لها والمناهضة لحكومة اليمن الشرعية، ومدها بالأسلحة وتحويلها إلى منصة لإطلاق الصواريخ على جيران اليمن، وتهديد الملاحة البحرية في مضيق باب المندب والبحر الأحمر، وهو ما ينعكس سلباً على أمن واستقرار اليمن ودول الجوار والمنطقة في شكل عام، ويعتبر خرقاً واضحاً لقرار مجلس الأمن 2216. وحمّل المجلس حزب الله اللبناني الإرهابي، الشريك في الحكومة اللبنانية، مسؤولية دعم الإرهاب والجماعات الإرهابية في الدول العربية بالأسلحة المتطورة والصواريخ الباليستية، وتأكيد ضرورة توقفه عن نشر التطرف والطائفية والتدخل في الشؤون الداخلية للدول، وعدم تقديم أي دعم للإرهاب والإرهابيين في محيطه الإقليمي.

واستنكر المجلس تصريحات المسؤولين الإيرانيين التحريضية والعدائية المستمرة ضد الدول العربية، مطالبًا الحكومة الإيرانية بالكف عن هذه التصريحات العدائية والأعمال الاستفزازية التي تهدد الأمن والاستقرار في المنطقة.

وقرر المجلس حظر القنوات الفضائية الممولة من إيران، التي تبث عبر الأقمار الصناعية العربية، باعتبارها تشكل تهديداً للأمن القومي العربي، من خلال إثارة النعرات الطائفية والمذهبية والعرقية، والطلب من الأمين العام متابعة تنفيذ هذا القرار مع الجهات ذات الصلة. وكلف المجلس المجموعة العربية في نيويورك مخاطبة رئيس مجلس الأمن، لتوضيح

الخروق الإيرانية لقرار مجلس الأمن رقم 2231 في ما يتعلق بتطوير برنامج الصواريخ الباليستية وما ينطوي عليه من طبيعة هجومية تقوض الادعاءات الإيرانية عن طبيعته الدفاعية، وما يمثله من تهديد داهم للأمن القومي العربي. كما كلف المجلس، المجموعة العربية في نيويورك بمخاطبة رئيس مجلس الأمن، لتوضيح ما قامت به إيران من انتهاكات لقرار مجلس الأمن 2216؛ بتزويد الميليشيات الإرهابية في اليمن بالأسلحة، واعتبار إطلاق صاروخ باليستي إيراني الصنع من الأراضي اليمنية تجاه مدينة الرياض عدواناً من إيران وتهديداً للأمن والسلم القومي العربي والدولي، وإبلاغه ضرورة قيام مجلس الأمن بمسؤولياته تجاه حفظ الأمن والسلم الدوليين.

وقرر المجلس الاستمرار في إدراج بند التدخلات الإيرانية في الشؤون الداخلية للدول العربية في مذكرة منتديات التعاون العربي مع الدول والتجمعات الدولية والإقليمية. وطلب المجلس من الأمين العام لجامعة الدول العربية متابعة تنفيذ هذا القرار، وتقديم تقرير بالإجراءات التي تم اتخاذها في هذا الشأن إلى الدورة المقبلة للمجلس.

الأمم المتحدة: ارتفاع متوقع في البطالة بين الشباب في2017

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 3 ربيع أول 1439هـ - 21 نوفمبر 2017م
http://www.alriyadh.com/1639859

جنيف - د ب أ

ذكرت منظمة العمل الدولية أنه من المتوقع أن ترتفع نسبة البطالة العالمية بين الشباب بشكل طفيف هذا العام بسبب تدهور الأوضاع في الاقتصادات الناشئة.

وقالت المنظمة التابعة للأمم المتحدة في جنيف يوم الاثنين إن البطالة بين الشباب الذين تتراوح أعمارهم بين 15 و24 عاما ستستقر عند 1ر13% هذا العام والعام المقبل، مقارنة بـ 13% العام الماضي، وقدرت المنظمة أن هناك نحو 9ر70 مليون شاب وشابة بدون عمل هذا العام.

وأضافت أنه من المتوقع أن تضيف المناطق الناشئة بما في ذلك أمريكا اللاتينية والشرق الأوسط وجنوب شرق آسيا 200 ألف شاب إلى عدد العاطلين عن العمل خلال هذا العام.

واحتلت البطالة بين الشباب في العالم العربي أعلى نسبة بـ 30% خلال العام الجاري، ثم أفريقيا بنسبة 8ر28%.

وقالت منظمة العمل الدولية إن 39% من العاملين الشباب (نحو 161 مليون شاب) يعيشون في فقر.

وترتفع معدلات الفقر بين الشباب أكثر من العمال الأكبر سنا، ويظهر هذا الفرق بشكل خاص في المنطقة العربية، وفي جنوب آسيا وفي البلدان الأفريقية الواقعة جنوب الصحراء الكبرى.

وعلى الرغم من التحسن الذي طرأ على منطقة جنوب الصحراء الكبرى في السنوات الأخيرة، فإن 69% من الشباب في المنطقة يمكن وصفهم بأنهم عمال فقراء، وأشارت المنظمة إلى أن 70% من المهاجرين في العالم تقل أعمارهم عن 30 سنة، مستشهدة ببحث أجرته مبادرة "حلول عمالة الشباب" الدولية للقطاعين العام والخاص.

كاريكاتير

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 3 ربيع أول 1439هـ - 21 نوفمبر 2017م

http://www.alhayat.com/Opinion/Naser-Khames/25534301

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 3 ربيع أول 1439هـ - 21 نوفمبر 2017م

http://www.alriyadh.com/1639774

كثرة الأخطاء الطبية
ربة
أدوات العملية
www.alriyadh.com
eb11_alqrni